

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية
بالقانون رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٥
بررط موازنة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان
للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥**

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛
وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن موازنة الهيئة العامة للدولة والقوانين المعدلة له؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرار

القانون الآتي نصه

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ١٥٩٣٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وخمسمائة وتسعون مليوناً وثلاثمائة ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٢٦٧٧٥١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وسبعة وستون مليوناً وسبعمائة واحد وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالي:
أجور بمبلغ ٧٩٥٠٠٠٠ جنيه.

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ١٨٨٢٥١٠٠ جنيه.

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٣٠٦١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وستة ملايين ومائة ألف جنيه) منها مبلغ ٨٥٥٠٠٠ جنيه إعانتات.
(المادة الرابعة)

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٣٨٣٤٩٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وثلاثون مليوناً وثلاثمائة وتسعة وأربعون ألف جنيه) كله فائض حكومة.

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ١٢٨٤٢٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار ومائتان وأربعة وثمانون مليوناً ومائتان ألف جنيه) موزعة كالتالي:

استخدامات استثمارية مبلغ ١٠٣٥ جنيه .

تحويلات رأسمالية مبلغ ١١٨٠٧ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ مبلغ ٤٠١٦ جنيه ١٢٨٤٢ (فقط وقدره مليار ومائتان وأربعة وثمانون مليوناً ومائتان ألف جنيه) موزعة كالتالي :

إيرادات رأسمالية متنوعة مبلغ ٨٨٤٢ جنيه .

قروض وتسهيلات ائتمانية مبلغ ٤٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القرار بقانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٥

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢ يوليه سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسي

مُشروع موازنة الهيئة العامة للتعاونيات البناء والإسكان

للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥

الجريدة الرسمية - العدد ٢٧ تابع (و) في ٢ يوليه سنة ٢٠١٥	٢٠١٥/٢٠١٤	٢٠١٤/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٢	٢٠١٢/٢٠١١
الإيرادات:				
التحاليف والمصروفات:				
مجموعه (١) خامات ومواد وفقر وقطع غيار ٨٥٠				
مجموعه (٢) الأجرور ٧٩٥				
مجموعه (٣) المصروفات ٢١٤٣٩٥				
مجموعه (٤) إيرادات وأرباح أخرى ٨٤٣				
المجموع (٥) أعباء وختائر ٣٣٤٧٥				
جملة الإيرادات ٣٣٤٧٥				
أرباح العام:				
جملة التكاليف والمصروفات ٣٨٣٦٩				
أرباح موزعة (فائض حكمة) ٣٨٣٤٩				
صافي ربح العام ٣٤٣٧٥				
جملة الموارثة الجارية ٣٤٣٧٥				
الإيرادات الرأسمالية:				
الاستخدامات الرأسمالية ١٥٠				
استخدامات استثمارية ١٠٣٥				
خروب وتسهيلات ائتمانية ١١٨٧				
(كلها قروض من بنك الاستثمار القومي) ١٣٠٠٠				
جملة الاستخدامات الرأسية ١٣٠٠٠				
إجمالي الموارثة ١٥٩٣				

الجريدة الرسمية - العدد ٢٧ تابع (و) في ٢ يوليه سنة ٢٠١٥